

الخلافة

- [237] وروى أحمد بن محمد بن أبي نصر قال: سألت أبا الحسن عليه السلام عن أدنى ما يكون من الحيض؟ فقال: أدناه ثلاثة أيام، وأكثره عشرة (1). وروى صفوان بن يحيى (2) قال: سألت أبا الحسن عليه السلام عن أدنى ما يكون من الحيض؟ فقال: أدناه ثلاثة أيام وأبعده عشرة (3). وروى يعقوب بن يقطين (4)، عن أبي الحسن عليه السلام قال: أدنى الحيض ثلاثة، وأقصاه عشرة (5). مسألة 203: أكثر الحيض عشرة أيام، وبه قال أبو حنيفة، وسفيان الثوري (6). وقال الشافعي، ومالك، وأحمد، وأبو ثور، وداود: أكثره خمسة عشر يوما (7)
- (1) الكافي 3: 75 حديث 1، والتهذيب 1: 156
- حديث 445، والاستبصار 1: 130، حديث 446. (2) صفوان بن يحيى البجلي، مولاهم، أبو محمد، بيع السابري، عده الشيخ الطوسي من أصحاب الإمام الكاظم والإمام الرضا والإمام الجواد عليهم السلام، وكان أوثق أهل زمانه عند أصحاب الحديث، وأعبدهم، روى عن أربعين رجلا من أصحاب الإمام الصادق عليه السلام، وقال النجاشي في ترجمته: كوفي، ثقة ثقة، عين، وكانت له عند الإمام الرضا عليه السلام منزلة شريفة، له من التصانيف ما يقرب من الثلاثين، وهو من الستة الذين أجمعت العصاة على تصحيح من يصح عنهم، وقد وردت روايات كثيرة في مدحه. مات سنة (210 هـ). رجال الكشي: 502، 503 و 556، رجال النجاشي: 148، والفهرست: 83، رجال الطوسي: 352 و 378 و 402. (3) الكافي 3: 75 حديث 3، والتهذيب 1: 156 حديث 446، والاستبصار 1: 130 حديث 447. (4) يعقوب بن يقطين، وثقه الشيخ الطوسي، وعده في أصحاب الإمام الرضا عليه السلام. وكذلك العلامة في الخلاصة في ضمن ترجمة يعقوب بن يزيد. رجال الطوسي: 395، والخلاصة: 186. (5) الاستبصار 1: 130 حديث 448، والتهذيب 1: 156 حديث 447. (6) سنن الترمذي 1: 228، والمحلى 2: 198، والمجموع 2: 380، وبدائع الصنائع 1: 40، والمغني لابن قدامة 1: 308، وبداية المجتهد 1: 48. (7) الأم 1: 67، وسنن الترمذي 1: 228، والمجموع 2: 375، 376، 380، والمدونة الكبرى 1: 49، والأم (مختصر المزني): 11، والمحلى 2: 198، وكفاية الأخيار 1: 47، وبداية المجتهد 1: 48، والمغني لابن قدامة 1: 308، وبدائع الصنائع 1: 40، ومغني المحتاج 1: 109.